

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٠٨ لسنة ٢٠١٣

بشأن تخصيص قطعى أرض لمديرية أمن دمياط
على الطريق الدولى الساحلى لإقامة نقطة تفتيش أمنيين

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ من يوليه ٢٠١٣؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛
وعلى طلب محافظ دمياط؛
وبعد موافقة وزير النقل؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم تخصيص مساحة ١٠٠x١٠٠ م لإقامة نقطة تفتيش (٢٥ يناير)، ومساحة ٨٠x٨٠ م
لإقامة نقطة تفتيش (الركابية) على الجزيرة الوسطى بالطريق الدولى الساحلى
لصالح مديرية أمن دمياط، وذلك حسب الكروكي المرفق لكل من المساحتين
والحدود والأبعاد الواردة فيما.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.


صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذى القعده سنة ١٤٣٤ هـ
(الموافق ١٢ سبتمبر سنة ٢٠١٣ م).

رئيس مجلس الوزراء
دكتور/ حازم البلاوى

مدونة المعلم العربي لـ دكتور الأستاذ عباس العقاد

مکتبہ مولیٰ علیہ السلام

二三



مکالمہ احمدیہ

الذئب والكلب طرقاً في التكثير

مختصر العقائد والآدلة

لهم إنا نسألك لذاتك

الطباطبائي

میراث اسلامی



卷之三



196



الله يحيى العرش بالسماء والسماء بالله

卷之三

卷之三



卷之三



卷之三



卷之三



卷之三

